انها كانت فريضة وايده بعضهم بقوله في بعض طرق القصة
ثم اقيمت الصلاة فامتهم وفي رواية فاذن جبريل
والاذان والاقامة يوذنان بانها فريضة ولا يشكل على
هذا ان بدأ الاذان انما كان بعد الهجرة لانه لا مانع
من وقوعه ليلة الاسرا قبل مشروعيته للصلوات الخمس
وعلى كونها فريضة قال بعضهم كانت الصلاة التي صلاها
العشا وقال بعضهم انها الصبح قال بعض المتاخرين
وليسا بشيء سوا قلنا صلى بهم قبل العروج ام بعده لان
اول صلاة صلاها النبي صلى الله عليه وسلم من الخمس مطلقا
الظهر بمكة بالاتفاق ومن حمل الاولية على مكة فعليه الدليل
والذي يظهر والله اعلم انها كانت من النفل المطلق او من
الصلاة المطلق او من الصلاة المفروضة عليه قبل ليلة
الاسرا وفي فتاوي النووي ما يؤيد الثاني وهل قرا فيها
بام القرآن لمقتضى قوله صلى الله عليه وسلم لا تجزي صلاة
لا يقرا فيها بام القران او كان ذلك قبل مشروعية هذا الحكم

محل

محل نظر وقال بعضهم لم يرد في تعيين القراة في تلك الصلاة
فيما وقفت عليه خبر صحيح او حسن يعتمد وفوق كل ذي
علم عليم قال بعضهم ورويته صلى الله عليه وسلم للانبيا
وصلاته بهم ببيت المقدس يحتمل انها كانت للارواح
خاصة وانها تشكلت بصور اجسادها في علم الله تعالى
ويؤيده ما في حديث ابي هريرة عند الحاكم والبيهقي فلقي
ارواح الانبيا ويحتمل الاجساد بالارواح ويؤيده حديث
عبد الرحمن بن هاشم عن انس عند البيهقي وبعث الله ادم
فمن دونه من الانبيا وعند البزار والطبراني فنشر لي الانبيا
من سمي الله تعالى ومن لم يسم فصليت بهم وامار ويته لهم
في السماء فمحمولة على رؤية ارواحهم وانها تشكلت بصور
اجسادهم لا عيسى صلى الله عليه وسلم لما صح انه رفع
بجسده وكذلك ادريس ايضا او احضرت اجسادهم
لملاقاته صلى الله عليه وسلم تشريفا له وتكريما وقد انكر
حذيفة ابن اليماني رضي الله تعالى عنه صلاة النبي صلى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)